

أحكام الحج و العمرة }6{ سماحة الشيخ العلامة محمد ناصر

الدين الألباني

محمد ناصر الدين الألباني

تنسيات الحج افضل ام القران عن الافراد هذا السؤال قد اختلف الفقهاء منذ القديم في اجابتهم عليه فمن قائل بان الافضل هو قران

وحديثه في ذلك ان النبي صلى الله عليه واله وسلم - 00:00:00

حج حجة الوداع قارنا وهذا هو الصحيح الثابت الراجح من الروايات المختلفة التي وردت عن النبي صلى الله عليه واله وسلم في

حجته انه كان قارنا وهناك من يقول لانه عليه السلام حج متمتعا - 00:00:30

ومنهم من يقول بانه حج حج مفردا لكن الصحيح ان حجه كان قارنا والذين يذهبون الى ان الحجر مفرد هو الافضل حجتهما ما جاء

في بعض الروايات ان النبي صلى الله عليه واله وسلم لبى بالحج - 00:00:57

لكن هذا لا ينافيه انه ظن الى الحج العمرة وهذا ما جاء صريحا عن بعض الصحابة منهم انس ابن مالك حيث قال انه كان اخذا لخصام

ناقة النبي عليه السلام - 00:01:21

انما احرم بالحج من ذي الحجة قال فسمعت يقول لبيك اللهم بعمره وحجة فلا نشك طبعاً جماهير علماء الحديث ان حجة النبي صلى

الله عليه واله وسلم كانت قارنا ولذلك - 00:01:42

فلا مجال لمفاضلتي بين حجة الكرام وبين حج الافراد لان حج الافراد ليس له وجه من التفضيل لانه لم يثبت ان الرسول عليه السلام

حج حجا مفردا من جهة ولا ثبت انه حث على حج الافراد بقوله عليه السلام من جهة اخرى - 00:02:03

ولذلك فلم يبقى مجال المفاضلة الا بين القران وبين التمتع ولا يشك ايضا ان التمتع بالعمرة الى الحج هو الافضل بل هو الواجب

ذلك لان النبي صلى الله عليه واله وسلم وان كانت حجته - 00:02:26

قارنا كما ذكرنا انفا فهناك ضمنية اخترنت بحديث النبي صلى الله عليه واله وسلم تتعري عن حجات الحاكم في اغلب الازمان

والعصور هذه تميمة هي انه عليه الصلاة والسلام فاق الهزوة - 00:02:53

معه من ذي الحذيفة. اي انه عليه السلام لما احرم بالقران كان قد ساق الهدي ولذلك سيختلف حكم من حج قارنا وقد فاق الهدي عن

حكم من حج قارنا ولم يسوق الهدي - 00:03:18

هذا الاختلاف اخذناه من حجة الرسول عليه الصلاة والسلام حجة الوداع وهي حجة وحيدة ذلك انه ثبت من حديث السيدة عائشة

رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه واله وسلم - 00:03:41

لما حج وحج الناس معه بالالوف المؤلفة كانوا على انواع ثلاثة ومنهم القارئ ومنهم المصري ومنهم المتمتع ثم القادم من كان قارنا مع

الرسول عليه السلام ومفردا جمهورهم لم يسوقوا الهدي - 00:04:00

وانما نحروا والقليل منهم فاقوا الهدم منذ الحذيفة كما ذكرنا عن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم. وعلى هذا لا يمكن ان نقول ان

الذين حجوا مع الرسول عليه السلام - 00:04:30

منهم انفاق الهدي ومنهم من لم يسوق الهيئة هؤلاء الذين لم يسوقوا الهدي من كان متمتعا حتى ترون ما يأتي ان هذا الذي ارتضاه

الرسول عليه السلام لهم ومن لم يكن فاق الهدي - 00:04:51

وكان قرن او اخرج فقد قال الرسول عليه السلام لهؤلاء في اول الامر وهم ينطلقون من المدينة الى مكة قال لهم من شأن منكم لم

يسك الهدي واحب ان يجعلها عمرة - 00:05:09

فليفعل نجد هنا ان الرسول عليه السلام رغبهم ولم يعزم عليهم ان من كان منهم لم يتركوا الهدي اذا كان نوى صغير التمتع قال

فليجعلها عمرة لكنه قال من احبه - 00:05:32

اما في مرحلة اخرى قرر لهم الرسول عليه السلام هذا الخبز ولكنه لما جاء مكة وطاف الكعبة وسعى قال لهم من كان منكم لم يترك

الهدي فليجعلها عمرة من قبل قال واحب ان يجعل العمرة فليفعل - 00:05:57

اخيرا تقوى حكم الله على لسان نبيه على قوله عليه السلام من كان منكم لم يترك الهدي فليجعلها هما فبادر بعضهم فتحلل ومعنى

قول الرسول عليه السلام هذا فليجعلها عمرة - 00:06:24

يعني فليفتح نيته السابقة سواء كان حجا مفردا او حد قران فليتخاذه وليحولها الى نية جديدة من ولا يجب ذلك انه مجرد ان

ينتهي من السعي بين الصفا والمروة يقص شعره او يحلقه وبذلك تنتهي العمرة - 00:06:44

فيتحلل منها ويبقى حلالا الى اليوم الثاني من شهر ذي الحجة وهو يوم يسمى بالتروية فقلت ان بعض اصحاب الرسول عليه السلام

بادروا الى التحلل الى فسخ الخد الى العمرة ولكن اخرين منهم - 00:07:11

ظلوا في احوالكم فلما بلغ الخبر الى الرسول عليه السلام غضب ورأته السيدة عائشة فقالت من اغضبك يا رسول الله غضب الله عليه

او قال الجملة نحو هذا نحو هذه - 00:07:31

وقال ما لي لا اغضب وانا امر الناس بامر امر الفسخ ثم لا يسألون فخطب فيهم الرسول عليه السلام مرة اخرى فقال يا ايها الناس من

كان منكم لم يثق الهدي - 00:07:51

فليتحلل ولولا اني صدت الهدي واخليت معكم ولو استقبلت من امري ما استدبرت وجعلت لنا ولا زعلت ولا عمرها في نظام بادر

اصحاب الرسول عليه السلام يتحللوا جميعا وكما يقول جابر وغيره فقطع سن - 00:08:10

المزامر واتينا النساء يعني تحللوا من هنا نأخذ ان هل التمتع هو الواجب على كل حاج الا من ساق الهدي من الحلم فله اسوة برسول

الله صلى الله عليه واله وسلم حيث كان يتحدث كذا - 00:08:38

وان كان في قوله الاخير لو استقبلت من امري ما استدبرت لما سقت الهدي ولجعلتها عمرة ما يشعر لان الافضل بالنسبة اليها بعد

حديث الرسول عليه السلام ان لا نشوق الهدي ايضا - 00:09:01

هذا هو الافضل لكن ان فعل ذلك فاعل فليس لنا عليه سبيل من الانكار لان الرسول عليه الصلاة والسلام قال ذلك وما انكره بخلاف

حجة الافراد به وبخلاف القران الذي لم يثق معه الهدي - 00:09:21

فهذا كما سمعتم امر الرسول عليه السلام بفصل الحج والعمرة وغضب على الذين لم يبادروا الى استطاعة الكلام في فسخهم لحجهم

الى العمرة لهذا نحن نؤكد كتابة وخطابة ان كل من اراد الحج - 00:09:39

فليجعل حجته واسعة ثم عليه بعد ذلك ذكرا لله عز وجل ان يقدم هديا ذبيحة ان وجد الى ذلك سبيلا والا صام سبعة ايام حسب ما

توكل الله عز وجل ذلك بالقرآن. فقال فمن تمتع بالعمرة الى الحج فمستيسر من - 00:10:02

انا لم اريد فالصيام ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتن وكثير من الناس الذين يصدق فيهم قول ربنا تبارك وتعالى واخبرت الانفس

الشح لما كانوا يعلمون ان التمتع يجب عليه الهدي - 00:10:29

او عشر ايام كما سمعتم اذا لم يتيسر له الهدي يفرون من هذا الحكم لحيلة من تلك الحيل الشرعية وهي انهم يفرضون الحج ثم

يقرون العمرة الى الحج فبدل ان يتبعوا امر الرسول عليه السلام بل صريح القرآن ان يأتوا بالعمرة بين يدي الحج فهم يأتون بالعمرة -

00:10:57

بعد الفراغ من مناسك الحج يتخلصوا مما اوجب الله عليهم من الهدي او الصيام ثم لا يعلمون ذات يحتجون لهم لحديث السيدة

عائشة رضي الله عنها حيث جاءت بالعمرة بعد الحج - 00:11:27

وهي مع رسول صلوات الله وسلامه عليه فاتخذوا ذلك حجة لهم ان يعتصموا بعد الحج وكانهم يظنون انهم لذلك يحسنون صنعا فان

احدا من من الرسول عليه السلام ثم الصحابة الذين كانوا معه - 00:11:50

ثم السلف الذين جاؤوا من بعدهم ما تفقهوا هذا الفقر فكانوا كلهم يأتون بالعمرة بين هذه الحج ثم يقدمون الهدى او الصيام الا هؤلاء الناس المحتالون الذين يأتون بالعمرة بعد الحج - 00:12:14

فيتخلصون من بذلك من هذا الواجب من الهدى او الصيام فيجب ان نعلم ان النبي صلى الله عليه واله وسلم كان معه من الصحابة الحجاج الالف عشرات الالف من الصحابة - 00:12:33

لم يأتي احد منهم بالعمرة بعد الحج ان السيدة عائشة رضي الله عنها وهذا حكم خاص فيها لا لانها عائشة وانما لانها كانت حائضا السؤال الاول ما هي اركان الحج الاساسية التي لا تصح؟ لا تلحج بدون يعني - 00:12:51

هوب الاحرام الاحرام بالحج مثل احرام الصلاة وهو نية الصلاة. وهو ان تقول لبيك اللهم بحجة وعمرة ولا نريد الان الدخول في التفاصيل حتى لا نخرج عن خبر الاجابة عن الاسئلة - 00:13:15

ولكن لا بد من التنبيه ان نية الحج اليوم يجب ان تكون مبتدأة نوط عمرة بين يدي الحج فتقول لبيك اللهم بعمرة لا تقول لبيك اللهم بحجة او بحج لانه لابد من تقديم العمرة بين يدي الحج - 00:13:44

لان الرسول عليه السلام قال دخلت العمرة في الحج الى يوم القيامة. وشبك بين اصابعه هكذا وعلى معناه ان العمرة اصبحت جزءا لا يتجزأ من الحج فالذي يريد ان يحج اليوم يبدأ بالعمرة - 00:14:10

ايضا الشرط الاول هو النية لكن نية الحج بالنسبة التمتع الذي نقول لا بد من البدء بالامرة تكون وانت في مكة اما اذا خرجت من بلدك ومررت بميقات من المواقيت المعروفة - 00:14:30

وميقات نحن الشاميين ذو الحذيفة وهناك تلبي بالعمرة عمرة الحج. وانت في مكة تلبي بالحج في اليوم الثامن من ذي الحجة فتقول لبيك اللهم بحجة عند الميقات لبيك اللهم بعمرة - 00:14:52

وانت تنفذ حيث كنت ناجلا لبيك اللهم بحجة ثم الطواف او الكعبة ثم الوقوف في عرفة هذول الاركان التي لا بد منها زائد البياض من مزدلفة بحيث تصلي سنة صلاة الفجر - 00:15:15

هذا ايضا ركن على صح قولي العلماء بطواف الافاضة هذا من اركان الحج التي لابد منها وما فيها ذلك فهي وان زدت قلت واجبات والمعنى واحد هنا سؤال يقول الى متى لزم الرسول - 00:15:41

متسلي من الامن السلبية الى متى لجن الرسول من التلبية وفي اي مكان كان يلبي التزوية هي من مناسك الحج والعمرة ويبدأ الملبي في الحج او العمرة من ساعة الاحرام - 00:16:06

بهما او باحدهما يعني من ساعة التلبس بالعمرة او بالحج وهذا له مكان اي تلبس بالعمرة وبالحج له مكان ليختلف هذا المكان باختلاف البلاد اه الشوام مثلا مكان اخراهم هو ذو الحذيفة - 00:16:36

سموه هذا المكان العامي مبياع العلي. العراقيين مكان اسمه غاز عرق النجديين جملق المصريين وهكذا فمن هذا المكان الذي يحرم منه الحاج او المعتمر تبدأ سلمي ثم تنتهي عند استلام الحجر الاسود - 00:17:06

فاذا لمس الحجر الاسود انتهى التسليم ثم يستأنف التغذية حينما يبدأ الانسان الحج بعد ان قضى عمرة الحج فلبى بالحج اليوم الثامن ثم يستمر في التلبية ما بين آونة اخرى - 00:17:39

الى ان يرمي يوم العيد جمرة العقبة. هناك تنتهي تلبية حيث اعمال الحيات لم تنتهي فاذا رمى جمرة العقبة انتهت التلبية ايضا هل هناك تلبية مع التكبير حسب الحديث قال عن الفضل انه قال - 00:18:07

اخذت مع رسول الله صلى الله عليه واله وسلم من عرفات الم ينزل يربي حتى رمى جبهة العقبة ويكبر مع كل حصة ثم قطع التلبية مع اخر حصة حديث صحيح الجواب - 00:18:33

لا يشترط الجمع بين التكبير وبين التلبية وانما هو مخير بين التكبير وبين التلبية ولعل الاخير التنويع تارة يلبي وتارة يكبر والتكبير ليس خاصا عند رمي الجمرة ايضا وانما ليساء الرجوع من عرفات - 00:18:52

جاء في بعض الاحاديث يعني منا من يكبر ضمنا من زبي الا يعترض المكبر على الملبي ولا الملبي على المكبر ولكن الذي يريد ان يرمي جمرة العقبة هناك لابد من التكبير مع كل حصة - [00:19:21](#)

عند رمي الجمرة على القضاء لابد من التكبير مع كل حصة اما التكبير قبل ذلك فهو بدل التلبية لا اله الا الله وحده لا شريك له كما قال عليه السلام افضل ما قلتة انا والنبيون من قبلي لا اله الا الله او يقول الله اكبر الله اكبر لا - [00:19:45](#)

اله الا الله الى اخره اما التكبير عند رمي الجمرات فهو الله اكبر مع كل حصي سؤال جديد بما انه لا يجوز التلفظ بالنية وكيف يصرخون بها كما في الحديث التالي - [00:20:06](#)

عن انس رضي الله عنه قال كنت رديف ابي طلحة وانهم ليصرخون بها جميعا الحج والعمرة. رواه البخاري الحديث ان كانت روايته هكذا فهي مختصرة اذا كان كاتب الحديث اولاً نقلوا كما وجدوا - [00:20:26](#)

وثانيا فهم انهم كانوا يقولون ست البياع لبيك اللهم بحج اه لبيك اللهم عمرة اذا لا يرد السؤال لانه هذي تلبية هل يجوز للمحرم الانكشاف حسب الحديث التالي امر النبي صلى الله عليه واله وسلم عائشة فقال - [00:20:57](#)

اركبي رأسك وامتشطي الجواب في الوقت الذي لا يوجد ما يمنع المحرم بالحج او بالعمرة من ان ينتشر فهذا الحديث يؤكد البراءة الاصلية فيجيز للمحرم ان ينتفض لانه الفكرة بالنسبة للحاج - [00:21:24](#)

ليس كما يتوهمها الكثيرون فهذا الحديث وهو قوله عليه السلام للسيدة عائشة انقضي رأسك وامتشطي يؤيد البراءة الاصلية وهو جواز انتشاط المحرج وليس المقصود لانه المحرم اذا افهم الحج وتلبس بمناسك الحج - [00:21:56](#)

انه حرم عليه كل شيء ليس الامر بهذا التوسعة التي يتوسع فيها كثير من المؤلفين والمصلين ولكن الواجب ان نقف عند حدود الشرع فمثلا في الشعر الحكيم حرم المحرم مطلقا. ذكر انثى - [00:22:25](#)

ان يتصيد في اثناء احرامه ولكن من السنة ان يتطيب الذي يريد الاعراض بين يدي الاحرام يتطيب بالطيب الطيب الذي يطول عهده واذا احرم بالحج او العمرة طلبت منه الرائحة الطيبة - [00:22:52](#)

فاجاز له الطيب بين يدي الحج وحرم عليه الطين في اثناء الحج اذا القضية ما فيها هذا الضيق بابعده معانيه كما يظن البعض مثلا من الصائمين انه ما يجوز يتغير - [00:23:16](#)

شو بلاحزوا بلاحزوا انه الصائم معناها حبس نفسه عن الطيبات ابن الطيبات اللي يشم امرأة طيبة. اذا ما بجوز شم الراعي الطيبة هذا كلام مو صحيح ما بجوز الاكل والشرب ونحو ذلك - [00:23:35](#)

انه منصوص عليه اما ان تتطيب وانت صائم ما في مانع ان تتسوق وانت صائم ما في مانع كذلك المحرم بالحج حرم عليه اشياء محدودة فنقف عندها ولا نشدد على الناس - [00:23:50](#)

اكثر مما جاء به النص فالنص منع الرجل من ان يقص اظافره ومن ان يأخذ من شعره من لحيته كذلك المرأة لا يجوز ان تأخذ من شعرها الا بعد ان تتحلل - [00:24:08](#)

لكن هذا المحرم شيء وكونوا تشرب في لحيته او تصف في شعره فطلع بعض الشعرات هذا ما اسمه حل وهذا ليس فيه ما يمنع شرعا ابدا. وحديث عائشة كما قلنا - [00:24:27](#)

يؤيد هذا الاصل الذي احرم بالحج لا يجوز له ان يتطير ولكن بين يدي الاحرام قبل ما يقول لبيك الله بعمرة بجوز انه يتصيد روى البخاري وسعيد ابن منصور وانا عائشة انها كانت لا ترى بالتبان بأسا للمغرب - [00:24:45](#)

فماذا تقصد عائشة رضي الله عنها بالتبان وهل يجوز ذلك للمحرم التبان في اللغة العربية هو ما يسمى اليوم ببنتلون الشورت يعني البنطلون اللي ما له اكمام هذا هو السبان - [00:25:13](#)

السيدة عائشة لا ترى بأسا للحاج ان ينبعث الدبان علما بان السلطان الوالد او نوع من السروال وقد جاء في الحديث الصحيح في البخاري ومسلم ان المحرم لا يجوز له - [00:25:36](#)

ان يلبس السروال ولا العمامة ولا الخميس يعني لا يجوز له ان يلبس اي ثوب يفصل على بدنه هذا طبعا حكم خاص والرجال دون

النساء لانه احرام المرأة انما هو في وجهها - 00:25:59

وفي كفيها فقط اي المرأة لا يجوز المرأة المحرمة لا يجوز لها ان تشد البرقع على وجهها ولا يجوز ان تلبس بقفازين مخفوف هذا

احرام هاذ هذا من تيسير الله عز وجل على النساء - 00:26:22

اما الرجل فلا يجوز له لبس السراويل نجد السيدة عائشة اباحت لبس التبان وهو البنطلون كما قلنا اسأل العلماء قول السيدة عائشة

هذا بان المقصود انها لا ترى بأسا بالمحرم - 00:26:47

ان يلبس هذا اللباس القصير كسرا لعورته اذا كان معرضا الكشف عنها. فاجازت السيدة عائشة يمثل هذا النوع من المحرمين ان يلبس

التجار من باب درء المفسدة الكبرى بالصغرى. ليس الا - 00:27:12

فلا يؤخذ من كلام السيدة عائشة جواز لبس الدبان من البحر مطلقا وانما للحاجة ذكرت في تعليقك في كتاب حجة النبي صلى الله

عليه واله وسلم ان الاحرام لا يمنع من التغطية - 00:27:39

وانما يمنع من النقاب والبرقة ونحوه فكيف تكون التغطية وكيف يكون البرح والنقاب انفا قلت لا يجوز للمحرم ان تشده البرق على

وجهها اما كيف تحصل التغطية الجائزة وذلك بالسدل - 00:27:59

الحجاب تبعها قلت له عشرة على وجهه ما بتعصبه على رأسها فهذا توفي جائز لقول السيدة عائشة رضي الله عنها انه كنا ونحن

محرمات اذا مر بنا ركب من الرجال اسدنا - 00:28:25

جلايبنا على وجوهنا بيمروا بقى الرجال هؤلاء فترفع كما كانت فاذا الممنوع هو ما يشبه اللباس اي شد ركوع خاص اما هنا الجبهة

كما هي عادتنا في هذه البلاد او النقاب مع اعادة البدو في كثير من البلاد - 00:28:50

ولجل نجد بالحج النساء بالعشرات ان لم نقل بالمئات وهنه حاجات هكذا ما في مين يعلمهم ما في مين يذكرك فشد البرقع من هنا

او النقاب من هنا هذا هو الذي لا يجوز للمرأة - 00:29:15

اما ان تاخذ حجة مثلا وراء هكذا وتسند على وجهها ولا مانع انه يمس الانف مثل ما بقولوا البعض لازم يحط ايه؟ مثل وتيجي السداد

من بعيد عن الوجه ما في ضرورة هذا كله تكلف وتضع - 00:29:38

الغرض ان لا تلبس رأسها تركعا او نقابا هل يجوز للمحرم ان يستحل اذا رقق الجواب اذا كان الكحل كما نعلمه ليس طيبا فلا بأس من

ذلك. اما اذا كان فيه فطيه منهى عنه - 00:29:55

هل يجوز المحرم قتل الذباب والنمل ليس للمحرم فقط بل وللحال ايضا هو حل الا في حال

وحده من هنا يؤخذ من لفظة العاقور - 00:30:19

اذا كان النمل بصورة مؤذية جدا للحاج جاز ايضا اما بصورة عامة لا يجوز قتل النمل حتى في حالة ظهور الاحرام بصورة مؤذية جدا

للحاج وهذا ايضا الله بصورة عامة لا يجوز قتل النمل - 00:30:42

حتى في حالة ظهور الاحرام حتى في المكان الا اذا كان يؤذي. كل شيء مؤذي مما لم يأتي النص قتله لا يجوز مباشرة قتله فورا الا

بعد ان نعجز عن صرف بالطرق السلمية - 00:31:08

يعني كالعدو ادفعوا بالتي هي احسن كالعدو الصايم يدفع بالتي هي احسن. فاذا ما استطاعت الا بقتله تقتله لا حول ولا قوة الا بالله.

اما رأسا نقتله ما بجوز هناك حديث في صحيح مسلم - 00:31:34

لازم يسموك رياء. عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه واله وسلم الو نزل نبي من الانبياء تحت شجرة فلا تغفل نملة ما امر بجهازه

فاخرج من تحتها ثم امر بها - 00:31:55

فاحرقت فاوحى الله اليه فهل نملة واحدة وفي رواية ان نملة قرصت نبيا من الانبياء فامر بقرية النمل فاحرقت بايح الله اليه اخي

المقرصتك نملة اهلكت امة من الامم تسبح. امي من الامم تسبح الله - 00:32:33

انكر الله على النبي مع انه مقروص من النملة ملدوغ منها انكر الله عليه قال له على الاقل جملة واحدة هل البلد تبع النملة طبعاً كل

شي بيعزبه النمل له كرة - 00:33:22

ويحكون النمل في بلاد السودان وذيك البلاد من حجم كبير جدا والبيوت منظمة لاسراب النحل المهم ان الله عز وجل بين لنا في هذا الحديث على لسان الرسول عليه السلام - [00:33:43](#)

وهو بصحيح مسلم السبب عدم جواز قبل النمل هو انه امة من الامم امم امثالكم وان من شيء الا يسبح بحمده ولكن لا تسبحوا الا تسبيحه اذا ما بجوز نقتل الا المؤذي. ومتى حينما لا نستطيع نخلص من شره - [00:34:00](#)

ما في عنا طريقة نخلص من شر هذا المؤذي نقتله ونقتل المعتدي الباغي. لا اكثر هل يحرم على المحرم العقد او خطبة الجواب نعم ذلك حرام ما دام لا يزال في الاحرام فلا يجوز الخطبة فضلا عن العقد - [00:34:30](#)

وهذا فيه حديث صحيح صريح في صحيح مسلم ما حكم من اصاب ثوبه من طيب الكعبة وهو محرم. الجواب قبل ان يتصور السؤال ما دام هو فليس عليه شيء ولكن - [00:35:01](#)

شيخ تصور السائل انه اصاب ثوبه من طيب الكعبة هل يعني يقيم الكعبة سائل يسيل على الناس ولقيت قول السائل ما ادري لكن اه بيت القصيد من السؤال انه ان اصابه طيب بدون سعي وكسب منه فلا بأس عليه - [00:35:28](#)

هل يجوز شرب الاشربة المعطرة للمحرم كماء الزار مثلا الجواب يجوز هل يجوز للمحرم دانوا رأسي بغير الطيب الزيت مثلا يجوز ما دام انه لا طيب فيه هل على المحرم الذي - [00:35:53](#)

قتل صيد الناسية او جاهدا بالتحريم الجواب لا علم عندي الان. ما هي الفدية؟ التي يفديها المحرم الذي قتل او الصادق الجواب انه هنا في تفصيل آآ الصيد الذي صاده - [00:36:21](#)

ليحكم رجلان عدلان بنوعية الفدية التي تجب عليهم بين اصطاد غزال مثلا فقد يجيبون عليه كبشا الصوت مسلا حماما يجيبون عليه شيء قريب منه. هذا له تفاصيل في كتب الحديث والفقه - [00:36:50](#)

والاصل في ذلك تحكيم عدلين مسلمين عالمين في ذلك هل تحريم خط الشجرة المحرم يقتصر على ما ينبت الله تعالى من غير ادمي او يشمل الاثنين وكيف يكون الجزاء العلة هنا ليس كون النبات من انبات الله او من زرع الانسان - [00:37:12](#)

وانما العلة ان يكون النبات في ارض الحرم فسواء كان من خلق الله عز وجل بدون واسطة بشر او بواسطة بشر فلا يجوز قطع الشجر مطلقا من هذا النوع او من ذاك. هل يصح الطواف - [00:37:44](#)

بدون وضوء او اذا توضأ ثم احدث حدث الاصغر اثناء الطواف فهل يبطل طوافه يلزمه تجديد الوضوء؟ الجواب هذه مسألة خلافية والراجح انه لابد من الطهارة اولا بدليل حديث عائشة السابق - [00:38:06](#)

اسمعي ما يسمع الحاج غير الا تطوفي ولا تصلي؟ ثانيا قوله عليه الصلاة والسلام الطواف بالبيت صلاة وانما ولكن الله تبارك وتعالى احل لكم فيه الكلام فلا تكثر فيه من الكلام. وانما قال الطواف للصلاة - [00:38:30](#)

هذا التشويه يرتدي ايجاد اطهارة ويكون هذا الحديث مدعما لحديث عائشة وحديث عائشة مزعما له من حيث ان كلا منهما يوجب الطهارة للطواف حول الكعبة ما قال الله تعالى ان الصفا والمروة من شعائر الله - [00:38:57](#)

فمن حج او اعتمر فلا جناح عليه ان يتصوف بهما ما معنى فلا جناح عليه ان يطوف بهما في الآية الكريمة هذه الآية استشكلها عروة السابق الذكر ابن الزبير ابن اخت السيدة عائشة - [00:39:22](#)

قال ذات يوم للسيدة عائشة ما ارى الا ان الرجل اذا حج وما طاب من البيت ولا ساعة بين الصفا والمروة؟ قال ما ارى الا ان حجه صحيح قالت له خالته عائشة ولم ذلك - [00:39:53](#)

فتلا هذه الآية هاي شبه سوف لا جناح عليه ان يطوف بهما. اوصيهم كما يفهم كل انسان اولا ما عنده الاسلوب العربي وثانيا ما يعرف المناسبة التي نزلت من اجل هذه الآية فلا جناح عليه ان يطوف بهما يعني ما عليهش انه يصوم - [00:40:16](#)

فمفهوم هذا انه كمان ما عليه شي انه ايش؟ ما يطوف ليش فيهم اروي وقالت له السيدة عائشة قالت لو كان الامر كما تقول لكانت الآية فلا جناح عليه الا - [00:40:41](#)

طوف الايمان. لكن الآية عم تقول فلا جناح ان يتطوف. مش الا يتطوفا تمام بهذا المقدار ما في المراد. ولكن بين للسيدة عائشة

القضية بيان شافيا فقالت وافادت ما خلاصته ان هذه الاية نزلت بعد ما المسلمين - 00:41:01

بعد ما الصحابة امنوا واسلموا وعرفوا الاسلام. فصاروا يبتهجوا عن جاهليتهم السابقة كانوا قبل الاسلام اذا جاءوا عند الكعبة وطافوا بين الصفا والمروة. كانوا يذلون بطاغوت من طواغيتهم من هناك - 00:41:34

ولسانا من اصنامهم فلما هداهم الله تبارك وتعالى بالتوحيد والاسلام ترفعوا انه يهلوا يعني لبوا بالتنمية عند الكعبة وبين الصفا والمروي. لانه كانوا يعبدون ناس ذلك الصنم. ما من المناسب - 00:42:02

لتوحيدهم وايمانهم بالله انه يرجعوا يتطوقوا في المكان اللي كانوا يهلوا فيه وينبوا فيه باسم الطاغوت سابقا فكان يخرجوا فانزل الله الهداية فالاية نزلت لرفع الحرج الذي صار في نفوسهم. لا ليعين لهم انه ما عليه شيء انفضت ولا ما طفت. لا كانه - 00:42:26

يقول الطواف امرتكم به ولا حرج عليكم ان تطوفوا لانكم كنتم سابقا تطوفون هناك تهلون باسم الصنم فما دام انكم كفرتم بهذا الصنف وامنتم بالله وحده لا شريك له فلا جناح عليكم ان تتصوبوا الان بالبيت العزيز. ولذلك اكد هذا - 00:42:52

الامر ان الرسول عليه السلام قال كتب الله عليكم السعي فادعوا. كتب الله عليكم السعي فاسعوا. اي فرض الله عليكم ومن الجهل بالسنة الذي عم الناس في هذه الامة في هذه الالوة - 00:43:22

انني رأيت بعض من الف بعض الرسائل الصغيرة واورد فيه نسخ بالاحاديث التي طالبه كان من الاحاديث التي اوردها احاديث فيها الحظ على طلب الرزق لانه العصر الحاضر الان آ سيطرة المادي على اذهان الناس. وكانوا من قبل توجد افكار فيها الحظ على الذات

- 00:43:49

وترك العمل لما دخلنا في زمن مادي وتأثر فيه كثيرون من المسلمين. نعم. قالوا يظهر مفاخر الاسلام بعضها صحيح وطيب وكثير. وبعضها ليس بصحيح. من مفاخر الاسلام انه يأمر ففي القرآن مثلا - 00:44:21

هو الذي جعل لكم الارض ذلولا فامشوا في مناسكها وكلوا من رزقه. ما قال كلوا من رزقه قبل ان تسعوا. وانما قال فاسعوا وفي مناكبها وكلوا برزقي وللنشور. فبعض الكتاب في بلدنا هذا قال لك رسالة صغيرة وجمع فيها احاديث من هذه - 00:44:45

نوعين بتبين فضل الاسلام وكماله. فجاء في فضل الحرب على رعاية الرجل هذا الحديث. ان الله كتب عليه السعي فاشعوا وفيه بالتأهيل وراء الرزق. والمقصود السعي بين الصفا والمروة. ليش؟ لانه وجد الحديث من صلاة الجامع الصغير - 00:45:05

ما بيعرف شو المناسبة تبعه. اخذه عربية ان الله كتب عليكم السعي تشفعوا في مناكبها اذا اية قرآن اخصه اذا اطلبوا الرزق. بينما المقصود ان الله كتب عليكم السعي بين الصفا والمروة - 00:45:28

رفعوا لان الله فرض ذلك عليكم. هذا تفسير معنى هذه الاية الكريمة. فلا جناح عليه ان يتطوف بهما في الوقت الذي كان يتحرج من الطواف فيهما. هل يجوز للمرأة ان تركب عند طوافها - 00:45:48

مع انها قادرة على المشي ولكن ابتعادا عن الاختلاط بالرجال ولا ينقص ذلك من ثوابها فشيء السؤال بناء على قاعدة الجواب على قدر النص انه يجوز لها ذلك. فمن ثبت ان النبي صلى الله عليه واله وسلم - 00:46:11

حول الكعبة في حجة الوداع وهو على بعيره هذا انجاز له ذلك وهو رجل ولا ان يجوز للنساء لا سيما بالقصف المذكور بالسؤال اولى واحرى. طبعا لا ليس فمن الضروري التنبيه انه يجب ان تكون محتجبة الحجاب الشرعي بحيث لا يظهر شيء من بدنهما للرجال وهي - 00:46:39

كما يقال على علم. هذا الجواب على مقدار السؤال. لكن الذي يرد على الخاطر ان اقول هذا السؤال اليوم غير موضوع وكيف تطوف المرأة اليوم راكبة الا ان كانت تعني راكبة على بعض السرر التي اه توضع على - 00:47:13

عروس الرجال اشبه بالجنائز فيوضع فيها هذه السرر النساء والرجال عاجزين عن الطواف فكيف تصور السائل بان المرأة تطوف حول الكعبة راقدة فكان يوصي ماذا؟ نعم؟ الشروط. مم. حينئذ يكون الجواب لا - 00:47:37

فهل مقصود السؤال هو هذا فحينئذ الجواب لا يجوز. اما اذا ركبت ثابتة تطوف هي بنفسها كما طاف الرسول صلى الله عليه واله صلى الله عليه واله وسلم وتعمل البسطاء جائزة كما قلنا في اول الجواب. اما ان كان السائل يعني ما تبين اخيرا - 00:48:03

انها تركب السرير فيوضع على السرير على رؤوس الرجال فيطوف هؤلاء الرجال بها حول الكعبة فهذا لا يجوز ان هذا انما يجوز للعاجز المريض. قال ابن عمر رضي الله عنهما ليس على النساء سعي - [00:48:28](#)

اي رمل بالبيت ولا بين الصفا والمروة رواه البيهقي هل قول ابن عمر صحيح نستطيع ان نحتج به؟ الجواب اذا كان المقصود من السؤال بالصحة هو يعني الاحتجاز به؟ فالجواب - [00:48:48](#)

لا يحتج به سواء صحا فندعوا الى ابن عمر او لم خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة - [00:49:16](#)